

## قرارات

### وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨٩٤ لسنة ٢٠١٩

#### وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل اللجان العلمية  
المتخصصة فى الأدوية البشرية والمستلزمات الطبية والمستحضرات الحيوية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل اللجنة العليا للتفتيش  
بالإدارة المركزية للشئون الصيدلية ؛  
وبناءً على ما عرضه نائب الوزير لشئون الدواء ؛

#### قرر :

**مادة ١ -** إلغاء لجنة المواد الخطرة المنصوص عليها فى البند "٣٣" من القرار  
الوزارى رقم ٣٧٧ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه ، وضم اختصاصاتها إلى اللجنة العليا للتفتيش  
الصادر بإعادة تشكيلها القرار الوزارى رقم ٦٥٠ لسنة ٢٠١٩

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى  
لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/١٢/٣١

وزير الصحة والسكان

أ.د/ هالة زايد